


سلسلة تفریغات شبكة بينونة



أسس استقرار

الحياة الزوجية

السيرة

د. عبد بن سراج الزملي

قام بها فريق التفریغ في شبكة بينونة للعلوم الشرعية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يسرّ شبكة بينونة للعلوم الشرعية أن تقدم لكم تفريراً لمحاضرة

بعنوان

أسس استقرار الحياة الزوجية

للشيخ

د. سعيد بن سالم الدرهمي

- حفظه الله تعالى -

نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفع به الجميع

حقوق الطبع محفوظة لشبكة بينونة للعلوم الشرعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضللّ فلا تجمد له وليّاً
مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله.

أما بعد...

فإن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ -، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ
ضلالة في النار.

أما بعد...

إخواننا الأفاضل: تكلمنا في محاضرتين سابقتين عن شيءٍ مما يتعلق بأمر
الأسرة، وتكلمنا عن أصول وضوابط ومهمّات في الحياة الزوجية، وذكرنا
كذلك شيئاً مما يتعلق بالطلاق في محاضرة: الطلاق ليس حلاً.

حديث اليوم عن أُسس استقرار الحياة الزوجية، بعض الأمور التي ذكرناها في المحاضرة السابقة [مهمات وأصول الحياة الزوجية] قد تُذكر اليوم، لكن لضرورة وأهمية هذه الأمور لا بُدَّ من التركيز عليها، وذكرها والتذكير بها، والسبب في هذا يعود إلى أن الشيء إذا كان مبنياً على أُسسٍ صحيحة دام واستمر، وما كان مبنياً على خللٍ في هذه الأُسس، أو كانت هذه الأُسس مختلفة أو غير موجودة فإنه في الغالب لا يدوم.

نرى بعض أنواع الزواج الذي نسمع عنه وهو على غير هذه الأُسس يختل، مثل: ما يُسمى بزواج المسيار في بعض صورته، وزواج المسفار، وأنواع الزواج العرفي، فإنه لا يدوم في الغالب؛ لأن الأُسس التي يُبنى عليها أُسس ضعيفة واهية، وبالتالي ينهار البناء.

فكان لا بُدَّ من أن يتنبه طالب الزواج إلى أن حياته الزوجية لا بُدَّ أن تُبنى على أُسسٍ صحيحة لتدوم وتستمر؛ لأن الزواج علاقة خاصة، ليست علاقة تجارية تبادلية، إنما علاقة وصفها الله -عزَّ وجلَّ- بالميثاق الغليظ، وتترتب عليها حقوق والتزامات.

حتى لا أُطيل عليكم: هذه الأسس يحتاجها طالب الزواج، ويحتاجها المتزوج؛

- أما الراغب في الزواج؛ فلأجل أن يسير عليها من أول حياته الزوجية.

- والمتزوج يحتاج أن يراجع نفسه فيها؛ هل أتمها أم أنقصها؟

وإذا ما وقع في مشكلة ينظر في سبب هذه المشكلة، وسيجد أن غالب هذه المشاكل ترجع إلى تضييع شيء من هذه الأسس.

■ أما الأساس الأول: فهو اعتقاد أهمية الزواج، وأهمية الحياة الأسرية للزوجين، وللمجتمع، ولدولة، فالزواج يحتاجه الرجل وتحتاجه المرأة، ولا يستغني عنه أحد، فلما خلق الله -عزَّ وجلَّ- آدم، خلق معه زوجة وهي حواء ﴿لَيْسَ كُنَّ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وجعل الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ذلك آية دالة على عظيم خلقه، وحكمته، وخبرته بعباده، وما يصلح لهم وما يُصلحهم.

قال -عزَّ وجلَّ-: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] فمن استشعر أهمية الزواج تمسك به، وعصَّ عليه بالنواجذ، ولم يُطلق في ثاني يوم كما يفعله البعض، أو في

أول سنة، أو عند أول مشكلة؛ لأن الزواج يختلف عن سيارة تركبها فتغيرها متى شئت، أو ثوب لا يُناسبك فترميه وتستبدله بغيره، بل حياة، الأصل فيها التأييد لا التآقت، ومتى ما كان الزواج مؤقتًا كان باطلاً، وما دام أنه على التأييد؛ فيدل على أهميته وأنه علاقة خاصة.

وخيرة البشر من الأنبياء والرسل كانوا أصحاب أزواج، قال الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]؛

- نبينا - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تزوج بإحدى عشرة امرأة.

- ونبي الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام كانت عنده سارة وهاجر.

- وسليمان - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - جاء في الحديث أنه كان متزوجاً

بما يُقارب المائة امرأة.

فهذه سنة الله -عزَّ وجلَّ- في خلقه.

والزواج سنة فطرية كونية، وسنة نبوية، وقد عاب النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ- على من رغب عن الزواج، وانصرف عنه لأجل الاهتمام بالعبادة، فقد

جاء في الحديث: عن الرهط الذين سألوا عن عبادة النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ - فلما علموا بها كأنهم تقالوها، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي اللَّيْلَ وَلَا أَنَامُ، وَقَالَ الثَّانِي: أَمَّا أَنَا فَأُصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ الثَّلَاثُ: أَنَا لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فلما علم بذلك النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ وَلَكِنِّي أَصَلِّي وَأَنَامُ، وَأُصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

فديننا دين وسطية واعتدال، يُراعي احتياجات النفس، «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»^(٢)، دينٌ يبتعد عن الغلو، وعن التشدد، بل يُراعي حال الإنسان وحاجته وفطرته وغريزته.

الزواج سبب لعفة النفس عن الحرام، وهو المتنفس الوحيد الذي جعله الله -عزَّ وَجَلَّ- لتفريغ هذه الغريزة التي جعلها في الرجل والمرأة، قال الله -عزَّ وَجَلَّ-: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (٢) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (٣) وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ (٤) وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٥) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣ / ١٣٦) برقم: (١١٠٨)

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣ / ٣٨) برقم: (١٩٦٨)

مَلُومِينَ (٦) فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (٧) ﴿ [المؤمنون: ١-

.[٧]

والزواج من أسباب دخول الجنة والنجاة من النار، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اتَّيَمَّتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغَضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ»^(١).

وجاء عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: قال النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «تَدْرُونَ مَا أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الْأَجْوَفَانِ: الْفَمُّ وَالْفَرْجُ، وَمَا أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ: تَقْوَى اللهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ»^(٢).

فإذا علم الزوج أن هذه المرأة من أسباب حفظه لفرجه عن الحرام، ومن أسباب دخوله الجنة؛ فإنه سيتمسك بها، وكذلك المرأة إذا علمت أن هذا الزوج سببٌ تتقربُ به إلى ربها -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لتكون من أهل الجنة، ولتتحصن عن الناس؛ تمسكت به، وقد قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فيما صححه بعض

(١) أخرجه الحاكم في "مستدرکه" (٤ / ٣٥٨) برقم: (٨١٥٩)

(٢) أخرجه الترمذي في "جامعه" (٣ / ٥٣٦) برقم: (٢٠٠٤)

أهل العلم: «إِذَا صَلَّتْ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»^(١).

الزواج سببٌ لاكتساب الأجر والحسنات بأعمالٍ لطيفةٍ يسيرةٍ تُجِبُّهَا النفس، وتألّفها وتميل إليها، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا أَجْرَتْ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ»^(٢) أي: في فمها، فإذا أطعتمَهَا ووضعتم اللقمة في فمها، كان لك بذلك أجر.

وقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «وَفِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ يَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الْحَرَامِ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ»^(٣).

والزواج من أسباب الإعانة على غض البصر، وقد أمر الله الرجال والنساء بغض البصر، قال سبحانه: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، وقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مبيِّنًا هذه الحكمة وهذا المقصد: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ

(١) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٩ / ٤٧١) برقم: (٤١٦٣)

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ٢٠) برقم: (٥٦)

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢ / ١٥٨) برقم: (٧٢٠)

فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛
فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(١).

ومن فوائد الزواج: أنه من خير متاع الدنيا، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:
«الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»^(٢).

ومن فوائد الزواج: أنه فيه إعانة على إتمام الدين، وقد جاء في الحديث قال -
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ رَزَقَهُ اللهُ امْرَأَةً صَالِحَةً، فَقَدْ أَعَانَهُ اللهُ عَلَى شَطْرِ
دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهُ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي»^(٣).

ومن فوائد الزواج: حصول الولد والذرية التي هي من زينة الحياة الدنيا، كما
أخبر الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿المَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]،
وقال سبحانه: ﴿وَاللهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ
أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢].

هؤلاء البنون والحفدة هم من يخدمون الإسلام وينصرونه، وهم من يخدمون
الدولة ويعلون شأنها، ويُعتمد عليهم في بناءها وتطورها وتقدمها، هذا

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣ / ١٣٦) برقم: (١١٠٨)

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧ / ٣) برقم: (٥٠٦٦)، ومسلم في "صحيحه" (٢ / ١٠١٨) برقم: (١٤٠٠)

(٣) أخرجه الطبراني في "الأوسط" برقم: (٩٧٢)

الأساس الأول، إذا أدركناه؛ تمسكنا بالأسرة، وهي أهمية الأسرة، أهمية الزواج للرجل والمرأة.

ومما يدل على هذه الأهمية وهذه الحاجة: أن الرجل إذا طلق المرأة فإنه يبحث عن أخرى، والمرأة إذا طلقت، تدعو الله أن يرزقها الله -عزَّ وجلَّ- زوجاً آخر، لذلك علينا أن نشكر الله على هذه النعمة، وشكرها بأداء حقها.

■ الأساس الثاني: حُسن الاختيار، وهذا خاصٌ بمن أراد الزواج، وخاصٌ بالآباء والأمهات؛ لأن من تزوج فقد اختار، لكن من أراد الإقبال على الزواج فليحسن الاختيار، وكذلك وليُّ المرأة عليه أن يُحسن اختيار من يتقدَّم لابنته أو أخته.

والنفس تألف في الغالب ما شاكلها، وتنفرُ عما خالفها، ولذلك يقول الله -
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿الْحَبِيثَاتُ لِلْحَبِيثِينَ وَالْحَبِيثُونَ لِلْحَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ
وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ
كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦].

وعن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قالت: قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:
 «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ؛ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّكَلَفَ، وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»^(١)
 فتبحث عن الزوجة التي تُناسبك، والمرأة توافق على الزوج الذي يُناسبها.

وقد حدّدت الشريعة معايير يُبنى عليها الاختيار الصحيح:

أعظمها الدين في الطرفين في الزوجة وفي الزوج، قال تعالى: ﴿وَلَا أَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ

خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

«إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ

وَفَسَادٌ»^(٢)، وعن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

«تُنكحُ المرأةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَاهِهَا، وَلِدِينِهَا؛ فَاطْفِرُ بَدَاتِ الدِّينِ؛

تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(٣).

فالمعيار الأول: معيار الدين، ويُسانده ويُعاضده معيار حسن الخلق، فهذا
 الرجل الذي سيكون زوجًا لابنتك على تديّنه لا بُدَّ أن تنظر في حسن خلقه،
 ولا يعلم حُسن خلقه إلا مَنْ زامله وعاشره وسافر معه وعاشه؛ لأن بعض

(١) أخرجه مالك في "الموطأ" (١ / ١٣٩٠) برقم: (٣٥٠٧ / ٧٦٣)

(٢) أخرجه الحاكم في "مستدرکه" (٢ / ١٦٤) برقم: (٢٧١٠)

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧ / ٧) برقم: (٥٠٩٠) ومسلم في "صحيحه" (٤ / ١٧٥) برقم: (١٤٦٦)

الناس عنده دين، لكن عنده سوء في الأخلاق، وسوء في الطباع، وهذا لا يؤدي إلى استقرار الحياة الزوجية، رجل شديد الغضب، لا يتمالك نفسه عند الغضب فيضرب، ويتسرع في الطلاق، رجل بخيل، فمثل هذه الأمور تؤدي إلى عدم استقرار الحياة الزوجية؛ **«إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرُوجُوهُ»**^(١) **فَأَنْكِحُوهُ.**

ومن معايير اختيار الزوجة أيضًا: أن تكون ودودًا لطيفة، صاحبة ود، ولودًا؛ ويُعرف ذلك بالنظر في أهلها وأخواتها، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **«تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**^(٢)، وقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **«خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَلُودُ الْوَدُودُ، وَالْمُؤَاسِيَةُ الْمُؤَاتِيَةُ إِذَا اتَّقَيْنَ اللهُ»**^(٣)، فالرجل يريد إذا دخل بيته أن يرى امرأةً تسرُّه إذا نظر إليها، وتُحسن في حديثها معه إذا حدثته.

وهنا قصة جميلة رواها أبو نعيم في الحلية عن إبراهيم بن عليّ الذهليّ، يَقُولُ: **«سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى، يَقُولُ: "كُنْتُ عِنْدَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ،**

(١) أخرجه الترمذي في "جامعه" (٣/ ٣٨٦) برقم: (١٠٨٤)

(٢) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٩/ ٣٣٨) برقم: (٤٠٢٨)

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (١٣٦٠٨)

فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَشْكُو إِلَيْكَ مِنْ فُلَانَةٍ، -يَعْنِي امْرَأَتَهُ-، أَنَا أَذِلُّ الْأَشْيَاءَ عِنْدَهَا وَأَحْقَرُهَا -يعني ليس له قيمة عندها أبدًا-.

"فَأَطْرَقَ سُفْيَانُ مَلِيًّا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ رَغِبْتَ إِلَيْهَا لِتَزْدَادَ عِزًّا - أي: تزوجتها لأجل أن تستفيد منها، كانت هذه نيتك فقط-، فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، قَالَ: "مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْعِزِّ ابْتُلِيَ بِالذُّلِّ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى الْمَالِ ابْتُلِيَ بِالْفَقْرِ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى الدِّينِ يَجْمَعُ اللَّهُ لَهُ الْعِزَّ وَالْمَالَ مَعَ الدِّينِ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ: كُنَّا إِخْوَةَ أَرْبَعَةٍ: مُحَمَّدٌ، وَعِمْرَانُ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَأَنَا، فَمُحَمَّدٌ أَكْبَرُنَا، وَعِمْرَانُ أَصْغَرُنَا، وَكُنْتُ أَوْسَطَهُمْ، فَلَمَّا أَرَادَ مُحَمَّدٌ أَنْ يَتَزَوَّجَ رَغِبَ فِي الْحَسَبِ، فَتَزَوَّجَ مَنْ هِيَ أَكْبَرُ مِنْهُ حَسَبًا، فَاِبْتَلَاهُ اللَّهُ بِالذُّلِّ، وَعِمْرَانُ رَغِبَ فِي الْمَالِ فَتَزَوَّجَ مَنْ هِيَ أَكْثَرُ مِنْهُ مَالًا فَاِبْتَلَاهُ اللَّهُ بِالْفَقْرِ، أَخَذُوا مَا فِي يَدَيْهِ وَلَمْ يُعْطَوْهُ شَيْئًا".

وهذه المصيبة يقول الرجل جاء في الحديث: «تُنكحُ المرأةُ لِأَرْبَعٍ: منها: لِمَالِهَا» فيتزوج هذه المرأة؛ لأنها ذات مال، فيبتلى بأنها ذكية فطنة، تُطالبه بحقها ولا تُعطيه شيئاً من مالها، فيسقط في يده، وتكون ذات مكانة مالية فتبدأ تُطالب بحقها في المعيشة؛ لأنه قد أخذها وهو عالمٌ بمكانتها.

يقول سفيان: "فَبَقِيْتُ فِي أَمْرِهِمَا، فَقَدِمَ عَلَيْنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ فَشَاوَرْتُهُ، وَقَصَّصْتُ عَلَيْهِ قِصَّةَ إِخْوَتِي، فَذَكَرَنِي حَدِيثَ يَحْيَى وَحَدِيثَ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُنكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى أَرْبَعٍ» وحديث: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مُؤَنَّةً»، ولكن هذا الحديث ضعيف، قال: "فَاخْتَرْتُ لِنَفْسِي الدِّينَ، وَتَخْفِيفَ الظَّهْرِ اقْتِدَاءً بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَجَمَعَ اللَّهُ لِي الْعِزَّ وَالْمَالَ مَعَ الدِّينِ".

لكن هنا أنبه على مسائل:

الأولى: لا بُدَّ من نظر الخاطب للمخطوبة، وهو ما يُسمى بالنظرة الشرعية، وهي من أسباب استقرار الحياة الزوجية واستمرارها، فعن المغيرة بن شعبه قال: خطبت امرأة على عهد رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فقال: «أَنْظَرْتِ إِلَيْهَا؟» قلت: لا، قال: «أَنْظُرِي إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا»^(١) وهذا وجه الشاهد. «أَجْدَرُ أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا» فتطول العشرة، ويؤسس بيتكما على أساس طيب.

(١) أخرجه النسائي في "المجتبى" (١ / ٦٣٩) برقم: (٣٢٣٥ / ٢)

وعن جابر قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ» ولا تعتمد على مدح النساء. يقول أحد الأسيخ مرة: رجلٌ دخل على امرأته ولم ينظر إليها النظرة الشرعية، وإنما يقول: اعتمد على وصف أخواته، فأثنوا عليها ثناءً عاطراً، فلما دخل ونظر إليها لم تلق منه إعجاباً فطلَّقها.

وننتبه إلى مسألةٍ في موضوع الرؤية: يدخل الخاطب والمخطوبة، ولا يكاد يرى من المخطوبة شيء، وهذا ليس بصواب. اقرأ: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ»^(١) هي معذورة في حياتها، لكن على أمها أن تعلمها أن تنظر إليه وأن ينظر إليها.

ومسألة أخرى في أمر الاختيار: بعض الأمهات لديها ولد مشاكس، مشاغب، صاحب أعمال غير صحيحة، تقول: أزوجه امرأة صالحة لتؤدبه، وتُخفي حاله عنها، أو العكس، امرأة على غير ذات السوية، فتزوجه من رجلٍ صالح لأجل أن يصلح حالها، فلا بأس لكن بشرط أن تعلمه وأن يعلم الزوج وتعلم المرأة لحال كلٍّ منهما.

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢ / ١٩٠) برقم: (٢٠٨٢)

أما إن كان رجل صاحب خمر ومخدرات، ثم تقول: سأزوجه من هذه المرأة الصالحة لعلها أن تُصلح من حاله دون أن تُخبر المرأة وأهلها بحال هذا الشخص، فهذا لا يؤدي إلى دوام الحياة الزوجية ولا باستمرارها.

■ الأساس الثالث: طلب البركة من الله في هذا الزواج، والبركة معناها دوام الخير ونهاؤه واستمراره، ولذلك تقول للمتزوج: بارك الله لك وعليك، وجمع بينكما بخير، مبارك عليك، تدعو له بالبركة؛

- فإذا حلت البركة في الشيء القليل كثرت وزادته.

- وإذا نُزعت من الشيء الكثير أفتته.

ومما يُعين على حصول البركة في الزواج:

أولاً: الدعاء، أن تدعو الله -عزَّ وجلَّ-، إن كنت غير متزوج أن يرزقك الله زوجةً صالحةً طيبة مباركة، وذريةً طيبة مباركة، كما هو شأن الصالحين، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا

لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

فإن كنت متزوجًا فاسأل الله صلاح زوجتك، ولتسأل المرأة صلاح زوجها،
 قال تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ *
 فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٩-٩٠].

مما يُعين على طلب البركة: تطبيق السنّة في الزواج، كيف فعل النبي -صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في زواجه فافعل؛ قلّ مهر ابنتك، وقلّ تكاليف زواجها،
 وللأسف نظرة غالب الناس في هذا الأمر منحرفة، والسبب النظر إلى
 الآخرين، والمقارنة بهم وبحالهم.

إذا كنا سابقًا نتكلم عن ارتفاع نسبة الطلاق في أول سنة، فقد بلغت ثلاثين
 بالمائة كما جاء في بعض الإحصائيات، اليوم أصبحنا ننظر في إحصائيات
 الطلاق في ثاني يوم زواج، أموال تصل إلى نصف المليون درهم، وفي الأسبوع
 الأول هي في بيت والدها، وفي الشهر الأول مطلقة.

ما الذي استفاده هذا الزوج من هذا الإنفاق ومن هذا السرف والترّف
 والتبذير، وما الذي استفادته المرأة؟ المرأة ليست سلعة، وفي المقابل ليست

رخيصة، تُعطى حقها في المهر، وحقها في تكاليف الزواج، لكن في حدود المعقول، وفي حدود استطاعة الرجل، وكما يُقال: الرجل يُشترى، يُشترى خُلُقُه، كما أن الجار الصالح يُشترى.

ومما ورد في ذلك: ما ذُكر في [سير أعلام النبلاء] عن رجل يُلقَّب بأبي حمزة السُّكري، أراد جاره مرةً أن يبيع داره، فقال: أبيع داري بكذا، وأبيع جوار أبي حمزة السُّكري بكذا، فلما سمع منه، اشترى منه الدار، فأنت لما تزوج الرجل لخلقه ولدينه، وتُقَلِّ عليه في هذه التكاليف فأنت تريح ابنتك في الحقيقة، تريح هذه الأخت التي زوّجتها، فنطبّق السنّة في الزواج.

والرجل من يوم أن يدخل على زوجته يُصلي ركعتين، ويضع يده على ناصيتها، ويدعو بما ورد في السنّة عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وإذا اقترب من أهله وأراد شأنه معهم، ذكر الذكر الوارد عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فيكون أمره في اتباع للسنّة، والسنّة فيها بركة.

الأمر الثالث الذي يُعين على تحقيق البركة في الزواج: اجتناب المحرّمات من التبذير والإسراف، والاقتراض بالربا، ومخالفة الشرع في أمر المعازف والراقصات، فإن هذا مما يمحق البركة، ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦] تبني حياتك على محرّم؟! أنا لك الخير بعد ذلك وأنت تحارب الله ورسوله بما أحلّه لك.

■ الأساس الرابع: أداء الحقوق والواجبات المنوطة بكلّ من الزوجين تجاه الآخر، قال الله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، يقول ابن كثير: "أي وهن على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن؛ فليؤد كل واحدٍ منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف".

وقد بيّن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هذه الحقوق في مواقف كثيرة؛ ومنها: خطبة يوم عرفة، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحَلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ إِلَّا

يُوطِنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُونَهُ؛ فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ،
وَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(١).

وهذه الحقوق مما سيُسال عنها العبد يوم القيامة الرجل والمرأة، قال -صَلَّى
الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي
عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ
مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ،
وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٢).

- والخلل في هذه الواجبات يؤدي إلى اختلال الحياة الأسرية.

- وأدائها يؤدي إلى استقرار الحياة الأسرية.

■ الأساس الخامس: حُسن العشرة بين الزوجين بالمعروف، يقول الله -

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] قال المفسر السعدي

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٨٦/٢) برقم: (١٢١٨)

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣١/٧) برقم: (٥٢٠٠) ومسلم في "صحيحه" (١٤٥٩/٣) برقم: (١٨٢٩)

-رَحِمَهُ اللهُ-: "وهذا يشمل المعاشرة القولية والفعلية، فعلى الزوج أن يُعاشِر زوجته بالمعروف من الصحبة الجميلة، وكفِّ الأذى، وبذل الإحسان، وحُسن المعاملة، ويدخل في ذلك: النفقة، والكسوة، ونحوهما، فيجب على الزوج لزوجته المعروف من مثله لمثلها في ذلك الزمان والمكان، وهذا يتفاوت بتفاوت الأحوال".

ولو أردنا أن نتكلم عن صور حياة النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في معاشرته لزوجاته لطلال بنا المقام، لكن نذكر مواقف من ذلك:
من العشرة بالمعروف كما كان يفعله النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: الثناء على
 الزوجة بالخير، ومدحها، وذكرها بالجميل.

روى أحمد في المسند عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ، أَثْنَى عَلَيْهَا، فَأَحْسَنَ الثَّنَاءِ، قَالَتْ: فَغَرْتُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشُّدُقِ، قَدْ أَبَدَلَكِ اللهُ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: «مَا أَبَدَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا؛ قَدْ آمَنْتَ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ

كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَأَسْتَنِي بِبَاهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-
وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النَّسَاءِ»^(١).

وقال عن عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: «فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضَّلَ الثَّرِيدَ
عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٢) فأثنى على زوجتك، ولتُثني المرأة على زوجها، وليكن ذلك
بحضوره أو حضورها، أو بظهر الغيب، أمام أهلها وأمام أهله، فهذا مما يُوثق
العلاقة بين الزوجين.

ومن العشرة بالمعروف: التصريح بحب الزوجة وبحب الزوج، سُئِلَ -صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قِيلَ: مِنْ الرَّجَالِ؟
قَالَ: أَبَوَاهَا»^(٣) وهذا من حسن العشرة بين الزوجين؛ إظهار المشاعر العاطفية
تجاه الطرف الآخر، واحترام أهل الزوج وأهل الزوجة.

ومن العشرة بالمعروف: ما جاء عن عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قالت: "كنت
أغتسل أنا والنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من إناءٍ واحد، تختلف أيدينا فيها".

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١١ / ٦٠٠٣) برقم: (٢٥٥٠٤)

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤ / ١٥٨) برقم: (٣٤١١)

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥ / ٥) برقم: (٣٦٦٢)

وعن أم سلمة أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يُقبِّلها وهو صائم، تقول: "وكنت أغتسل أنا والنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من إناءٍ واحدٍ من الجنابة".

ومواقف النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كثيرة، يجمعها قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(١) فلا يكن خيرك للناس أكثر من خيرك لأهلك.

■ الأساس السادس: حُسن إدارة الخلاف الزوجي واحتوائه، " فلا توجد حياة زوجية خالية من المشاكل، حتى في بيت النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، لكن السر والإبداع والتميز في طريقة احتواء هذا الخلاف وطريقة علاجه. تأملوا معي إلى هذين الموقفين من نبينا - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

روى أحمد عن النعمان بن بشير قال: جاء أبو بكر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يستأذن على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فسمع عائشة وهي رافعةٌ صوتها على رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فأذن له فدخل، فقال: "يا ابنة أم رومان وتناولها،

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٤ / ٤٢٦) برقم: (٤٨٩٩) والترمذي في "جامعه" (٦ / ١٨٨) برقم: (٣٨٩٥)

أترفعين صوتك على رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟! - فأراد أن يضربها -
 قال: فحال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بينه وبينها - ليمنعه من أن يضربها.
 قال: " فلما خرج أبو بكر جعل النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يترضاها -
 وهذا هنا احتواء المشكلة، طريقة التعامل مع المرأة ومراعاة طباعها، ومراعاة
 غيرتها، فقال لها يترضاها: «أَلَا تَرِينَ أَنِّي قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنِكَ»، قال:
 "ثم جاء أبو بكر فاستأذن عليه فوجده يضاحكها".

لا تجعل من نفسك نداءً للزوجة، يقول: "أخطأت في حقي وقالت كذا،
 وكبريائي يمنعني"، هذا الكلام ارميه وراء ظهرك، علاقتك بزوجتك تختلف
 عن علاقتك بكل الناس، علاقة مودّة ورحمة، والمرأة قد يخرج منها من الكلام
 ما لا ترتضيه، اعفُ واصفح كما أمرك الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
 آمَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا
 وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤].

عائشة رضي الله عنها ترفع صوتها على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في
 التعامل البشري، فيحاول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يُراضي زوجاته، فيُنزل

الله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحریم: ١].

فيقول له يترضاها: «أَلَا تَرِينَ أَنِّي قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنِكَ» فلما دخل أبو بكر وجده يُضاحِكها، قال: فأذن له فدخل، فقال أبو بكر: "يا رسول الله، أشركاني في سلمكما كما أشركتاني في حربكما".

وروى مسلم في صحيحه أن أنس رضي الله عنه، قال: "كَانَ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تِسْعُ نِسْوَةٍ فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمُرَأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ يَأْتِيهَا، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا -وتعلمون أنه لا توجد إضاءة- فجاءت زينب جلست بجانبه فمدَّ يده، فجاءت يده على زينب -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، فقالت عائشة: "هَذِهِ زَيْنَبُ. فَكَفَّ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَدَهُ"، هذا لا يعرفه وما يعرف خطره إلا المعدد.

إذا ذكرت اسم الزوجة الثانية عند الأولى، والأولى عند الثانية، وكنت في سيارة في الطريق فانزل، واترك السيارة، وفرَّ بجلدك فرارك من الأسد، هذه ليست كبيرة بل من الموبقات.

فقلت: "هذه زينب". فكف النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يده فتقاولتا - ارتفعت أصواتهم، كل واحدة تكلم الأخرى - حتى استخبتا - ارتفعت الأصوات، وجاء في بعض الروايات قال: "وحتت كل وحدةٍ منهن التراب على الأخرى" أو كما جاء في الرواية.

"وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا فَقَالَ: "اخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابُ". فَخَرَجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ عَائِشَةُ - تَأْمَلِ الْآنَ -: "الآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ - مَا قَالَتْ يَأْتِي النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَفْعَلُ بِي، خَافَتْ مِنْ وَالِدِهَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْلَمُ أَنَّ مَا جَرَى مِنْهُنَّ نَاتِجٌ عَنْ حَبْهِنَّ لَهُ، وَعَنْ رَغْبَتِهِنَّ فِي الْقُرْبِ مِنْهُ، فَعْتَابَهُ عِتَابٌ لَطِيفٌ، وَتَعَامَلَهُ تَعَامُلٌ حَسَنٌ.

تذكرون القصة المشهورة لما كان الصحابة عند النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في بيت عائشة، وجاء الطعام من أم سلمة وزينب، فغارت فضربت يد الخادم فسقط الطعام، وانكسر الصحن، فما الذي جرى؟ قال: «غَارَتْ أُمُكُمْ» وأخذ

الطعام ونظّفه وأماط عنه الأذى ووضعه للصحابة، وأخذ صحناً آخر وأعطاهما للخادم، قال: «هَذِهِ بِتِلْكَ» حُسن التعامل، والمراعاة.

قالت: "فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَاتَهُ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَتَصْنَعِينَ هَذَا؟! - وهذا فيه مراعاة الأب لابنته فيما يُصلحها ويُصلح شأنها، وكذلك كان عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مع حفصة يُناصحها بأن تلزم النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وألا ترفع صوتها عليه، حتى ولو رأت عائشة تفعل ذلك، وهذا يتعلّم منه الآباء والأمهات أن عليهم أن يسعوا إلى حفظ بيوت بناتهم من الطلاق، لا أن يسعوا إلى طلاق البنات.

■ الأساس السابع: تجديد الحياة الزوجية، ولا تكون الحياة الزوجية حياة روتينية، واليوم نحن في خِصَم ما نُعايشه من العلم والدراسة وزحمة الحياة، قد ينسى الزوج والزوجة أمر نفسيهما، يعني في الوضع العادي الواحد عنده ولدين أو ثلاثة، الرجل في العمل، ثم يأتي بعد ذلك لينام ويرتاح، ثم يقضي مشاغل الأسرة، والزوجة تهتم بالأبناء، وتهتم بدراساتهم وتعليمهم، ثم من التعب ينام كلٌّ منهما في وقتٍ متأخر أو مبكّر.

أين مكان الزوج في الحياة العامة؟ وأين الاهتمام بالزوجة في هذا اليوم والليلة؟ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يجلس فيستمع لعائشة وهي تحدثه عن قصة إحدى عشرة امرأة من النساء اجتمعن، وهو حديث أم زرع وأبي زرع:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا» فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: «تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ» فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدُنْتُ وَنَسِيتُ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا» فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ» فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقَنِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: «هَذِهِ بِتِلْكَ»^(١).

هذه الأمور تُضفي على الحياة الزوجية لمسات خاصة، ولذلك الزوج في البيت ينسى أنه ذلكم الغضنفر الشديد، في البيت حالتك أخرى، تعامل مع زوجتك بأسلوب طيب، والمرأة تتعامل مع زوجها بأسلوب هيِّن لِيْن، فيه من التودُّد ما يُقرِّبها إلى الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -.

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢ / ٣٣٤) برقم: (٢٥٧٨)

■ الأساس الثامن: مراعاة كل من الزوجين طباع الطرف الآخر، ولذلك قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً؛ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»^(١) فلكلٍّ منهما طبعه، فيُحاول كلٌّ منهما تعزيز الإيجاب من الطباع، وعلاج السلب بالحكمة وبالتي هي أحسن.

الرجل خصوصًا لو كان من طلاب العلم يسعى إلى دعوة الناس، والترفق بهم، ويسلك أسلوب الدعوة الفردية والمناصحة، والكلمة الطيبة، زوجتك التي في المنزل هي أولى الناس بهذا، وزوجك في المنزل أولى الناس بهذا كذلك.

■ الأساس التاسع: التعاون في الحياة الزوجية في أمور الدين والدنيا، جاء عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: "مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟" قَالَتْ: يَخْصِفُ نَعْلَهُ وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجَالُ فِي بُيُوتِهِ".

وترى بعض الرجال إذا نخاه أخوه وطلبه ولو في نصف الليل، تجده حاتم الطائي في زمانه، وإذا طلبت منه زوجته أن يُحضر شيئًا تراه من أبخل الناس ومن أجبنهم عند اللقاء، لكن تذكر دائمًا: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ».

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤ / ١٧٨) برقم: (١٤٦٩)

وقال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امرأته، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا المَاءَ، وَرَحِمَ اللهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبِي نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ المَاءَ»^(١) تعاونٌ على البرِّ والتقوى، وهذا من أسباب إضفاء البركة على الحياة الزوجية.

اذهب أنت وزوجتك للعمرة، إن لم تُحجَّ حُجَّ معها، ما المانع أن تستمع أنت وإياها في خروجك في رحلة طويلة مثلاً بالسيارة إلى محاضرة؟ والله أعجبنى أحد الإخوة يقول: ما أخرج مع زوجتي وأبنائي إلا ونستمع في الذهاب إلى وجه، أو إلى عشرين أو ثلاثين دقيقة من المحاضرة، وفي العودة نفس الأمر، وبتناقش في فحواها ومضمونها، خصوصاً في هذا الزمان الذي ابتلينا فيه بالهواتف؛ يجلس الأبناء مع الآباء وكلُّ منشغلٍ بهاتفه.

هذه الأسس إخواني الأفاضل لا بُدَّ من التعاون بين الزوجين في تحقيقها، فنجاحها يعتمد بصورة كبيرة على:

- الممارسة فيما بينها.
- والتعلُّم من الأخطاء.

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (١ / ٥٠٤) برقم: (١٣٠٨)

- والتسامح بين الزوجين.

وقبل أن أنهي، أود أن أتكلم عن الأسس التي لا بُدَّ أن تُراعى لمن أراد التعدد الزوجات أو كان معدداً:

الأمر الأول: تأكد من السبب الداعي للتعدد، التعدد أمر قد أباحه الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وأجمعت عليه الأمة، لكن ما هو السبب الذي يدعوك للتعدد، أن تتزوج الثانية والثالثة؟

- إن كان لك سبب في هذا وحاجة ولديك القدرة بجميع أنواعها؛ فتوكل على الله، وابتغي بذلك عفة نفسك، وعفة المرأة التي تتزوجها، وإنجاب الولد والذرية الطيبة التي تخدم الإسلام والمسلمين، وتخدم هذا الوطن والبلد.

- أما إذا كان الداعي هو أني رأيت صديقي يتزوج، فوالله أحب أن أجرب مثله، أو موضحة صارت بين الناس، كلُّ يدَّعي أنه عنتر بن شداد في زمانه، وأن إذا عدد الثانية صار الشجاع المغوار، فنقول: اجلس مع الأولى أبرك لك؛ لأن التعدد مسؤولية لا يقدر عليها كل أحد، والإخلال بهذه المسؤولية سبب للوقوع في الظلم، والظلم عاقبته وخيمة في الدنيا والآخرة.

ولذلك جاء في الحديث، قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ سَاقِطًا»^(١)، فإذا كانت لديك امرأة صالحة طيبة هيئةً ليئة، وأنت إنسان عاطفي للغاية، ولا تستطيع أن تحكم بين اثنتين، ولا أن تتأمر على اثنتين، فلا تُجازف، ابن باز عنده واحدة، والشيخ ابن عثيمين عنده واحدة، الشيخ الألباني عنده أربع.

فالتعدُّد يحتاج على صبر وحكمة عند التعامل مع الزوجات؛ فالذي لا صبر عنده ولا حكمة؛ سيفقد الاثنتين، فيُطَلَّقُ الأولى ويُطَلَّقُ الثانية، والواقع الذي نعيشه خير شاهدٍ على هذا، يأتي المرء يُريد أن يُعدِّدَ فيأخذ الثانية، وما عنده ذلك الصبر في تحمُّل الغيرة الحاصلة من الزوجتين، وهو سريع الغضب، فيُطَلَّقُ الأولى؛

- والأولى بسبب الغيرة قد تتصرف من التصرفات ما لم تكن تتصرفه في السابق.

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢ / ٢٠٨) برقم: (٢١٣٣) والترمذي في "جامعه" (٢ / ٤٣٤) برقم: (١١٤١)

- والثانية قد يؤدي بها الغيرة كذلك إلى أن تفعل وأن تقول من الأقوال والأفعال ما لم تكن تفعله من قبل، فيغضب ويُطَلَّق الاثنتين.

ولذلك يحتاج إلى صبر، وبعض الرجال إذا تزوج لا يُحسن العدل، فيوقع نفسه في هذا الإثم، ولذلك في الآية القرآنية، ربّ العالمين ربط الأمر بماذا؟ بالقدرة على العدل، قال الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣] فهذه الإباحة كما قال أهل العلم: الأصل فيها التعدُّد، ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣].

الأمر الثاني: التحقُّق من المقدرة والاستطاعة على التعدُّد، التعدُّد يحتاج إلى نفقات، يحتاج إلى توفير مسكن، يحتاج إلى اهتمام بالأبناء، زيادة في النفقة، هل تملك هذا أم لا؟

ثم القدرة البدنية، هل تملكها في التعامل مع الزوجتين أم لا؟ فإن كنت قادرًا فامض، وإن كنت غير قادرٍ فتريث ولا تستعجل.

الأمر الثالث: تحتاج للحزم بالحق في التعامل بين الزوجات، بعض الرجال عنده أربع نسوة، لكن بسبب حكيمته، وحسن تصرفه يتعامل معهن بحزم، وكل واحدة عند حدّها، وهذا كله مبني على حُسن التصرف، وعلى الحكمة التي يؤتاها الرجل في تعامله بين زوجاته.

وهنا أنا أنصح الأخوات بالذات الزوجات - إن كانت الأولى أو الثانية -: أن تُعين زوجها على العدل في التعدد، أعيني زوجك على أن يعدل بينك وبين الأخرى، وأعجبتني مقولة لإحدى الزوجات العاقلات تقول لزوجها: "ارضِ الله فينا يرضينا الله عنك".

فبعض الأزواج لما يُقدّم على التعدد بالذات، ويرى انكسار الأولى، وما يُصيبها من تعب وعنت، يهجر الثانية أو يُطلقها، وهذا خطأ، اصبر وتعامل مع الموضوع بحكمة، فعلى المرأة الأولى أن تُجاهد نفسها، والثانية كذلك على أمر الغيرة، وقد قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِذَا صَلَّتْ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ

شَهْرَهَا، وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ
أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ».

الطاعة ليست سهلة، خصوصاً إذا علمنا أن الجنة حُفَّتْ بالمكاره، إذن هذه
الأربعة ليست سهلة، والمرأة تكره أن يكون معها زوجة أخرى، فعليها أن
تصبر، وأن تُجاهد نفسها، وأن تُحسِّن من خُلُقها طاعةً لله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-،
فلا تُؤدِّي المرأة حقَّ ربِّها حتى تؤدِّي حقَّ زوجها.

كذلك المرأة الثانية عليها أن تصبر خصوصاً في أول الحياة الزوجية، فيما قد
يحصل لهذا الزوج من مشاكل وخلافات قد تؤدي إلى اضطراب حياته
الزوجية حتى تهدأ الأمور.

وعلى الرجل أن يتقَّ الله قدر استطاعته في العدل بين الزوجتين، ولتنبه
الزوجات إلى أن المطلوب هو العدل وليس المساواة، فالمساواة من جميع
الوجوه، أما العدل إعطاء كل ذي حقِّ حقه، اسعَ إلى أن تُرضي الله في الأولى،
وأن ترضي الله في الثانية.

كذلك أختي المسلمة زوجك هذا الذي عدّ، اعلمي أنه ما عدّ إلا لأجل أن يعفّ نفسه عن الحرام، فعاونه ولا تكوني ضده، ولا تطلبي الطلاق، فإن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «أَيُّ امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ لَمْ تَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^(١).

وقال: «الْمُخْتَلِعَاتِ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ»^(٢)

ولا يحقُّ لك أن تسأل زوجك طلاق الأخرى، وقد نهاك النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن ذلك، فقال: «لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا»^(٣) بل تتعاونين معه على تحقيق العدل بينك وبين الأخرى لتدوم الحياة وتستمر، وإذا رزقك الله بالولد من هذا الزوج، فلا تكوني سبباً لمنع هذا الولد عن إخوانه من الزوجة الأخرى.

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢ / ٢٣٥) برقم: (٢٢٢٦) والترمذي في "جامعه" (٢ / ٤٧٨) برقم: (١١٨٧)

(٢) أخرجه الترمذي في "جامعه" (٢ / ٤٧٨) برقم: (١١٨٦)

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣ / ٦٩) برقم: (٢١٤٠)

ومن الحالات التي مرّت عليّ مرة: رجل معدّد، وأسكنهما في بيتٍ واحد في شقةٍ واحدة بسبب ضيق ذات اليد، ولد الأولى لا يمكن بحالٍ أن يلعب مع ولد الثانية وهم في شقةٍ واحدة، وهنا أذكرهم بأمر وهو صلة الرحم، نغرس في أبنائنا أنهم إخوة بينهم حقوق، لا أن يسعَ كلُّ منهما بإدخال الأبناء في الصراع الدائر بينهم، وفي الغيرة التي تكون بينهما.

كذلك الزوج يكون حكيماً في تصرفه، لا يجبر الزوجة على أن تتصرف بتصرّفٍ ما قد لا يُرضيها في تعاملها مع الزوجة الأخرى، فإن كان بالإمكان أن يجتمعن كما كان يفعل النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مع زوجاته فهذا أفضل، وإن كان في اجتماعهنَّ شرٌّ وبلاء، فالأولى عدم الجمع؛ لأن درء المفسد مقدّم على جلب المصالح.

والكلام في هذا يطول، لكن هي بعض الأمور التي أحببت أن أنبّه نفسي وإياكم إليها، أسأل الله العظيم ربّ العرش العظيم أن يوفقنا جميعاً لما يُحبّه

ويرضاه إنه على كل شيءٍ قدير، هذا والله أعلم، سبحانك اللهم وبحمدك،
أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

حسابات شبكة بينونة للعلوم الشرعية

ليصلكم جديد شبكة بينونة، يسعدنا أن نتواصل على المواقع التالية:

① 【 Twitter تويتر 】

<https://twitter.com/Baynoonanet>

② 【 Telegram تيليجرام 】

<https://telegram.me/baynoonanet>

③ 【 Facebook فيسبوك 】

<https://m.facebook.com/baynoonanetuae/>

④ 【 Instagram انستقرام 】

<https://instagram.com/baynoonanet>

⑤ 【 WhatsApp واتساب 】

احفظ الرقم التالي في هاتفك

<https://api.whatsapp.com/send?phone=971555409191> 

أرسل كلمة "اشترك"
تنبيه في حال عدم حفظ الرقم لديك
(لن تتمكن من استقبال الرسائل))

⑥ 【 تطبيق الإذاعة 】

لأجهزة الأيفون

<https://appsto.re/sa/gpi5eb.i>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/nJrA9j>

⑦ 【 Youtube يوتيوب 】

<https://www.youtube.com/c/BaynoonanetUAE>

⑧ 【 Tumblr تمبلر 】

<https://baynoonanet.tumblr.com/>

⑨ 【 Blogger بلوجر 】

<https://baynoonanet.blogspot.com/>

⑩ 【 Flickr فليكر 】

<https://www.flickr.com/photos/baynoonanet/>

⑪ 【 لعبة كنوز العلم 】

لأجهزة الأيفون

<https://goo.gl/Q8M7A8>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/vHJbem>

【 البريد الإلكتروني 】

info@baynoona.net

【 الموقع الرسمي 】

<http://www.baynoona.net/ar/>

حقوق الطبع محفوظة



شبكة بينونة للعلوم الشرعية
نعتني بنقل العلم الشرعي في دولتي
الإمارات العربية المتحدة

www.baynoona.net